

حكم بيع المراقبة للأمر بشراء منزل/الأربعاء)71-7-4202م(

١١ محرم ٦٤٤ هـ

صلاح الصاوي

ما حكم بيع المراقبة مثل شراء منزل عن هذه الطريقة هل يجوز؟ يا ولدي كم اجينا والله مراراً عن هذا ولكن لا بأس لعله ضيف عزيز حبيب على حلقتنا هذه المرأة - [00:00:01](#)

بيع المراقبة لأمر بالشراء من منتجات التمويل الإسلامية الشرعية التي تبنتها المصارف الإسلامية ان يتلقى الموصف من عميله أمر بشراء منزل او سلعة واعدا اياه بشرائها منه بعد ان بعد ان يتملكها المصرف - [00:00:17](#)

وتدخل في ضمانه هذه المعاملة يا ولدي تتكون من مرحلتين الموعدة في البداية والمعاقدة في النهاية يتواعدان في البداية على تعاقد يتم في النهاية اشتري لي هذه السيارة وذا اشتريها منك بكذا. اريحك فيها كذا. هذه الصورة مشروعة - [00:00:44](#)
اذا كان المصرف بائعاً حقيقة تقع عليه تبعه الهالك قبل التسليم وتقع عليه تبعه العيب بالرد الخفي وسائل العيوب الموجبة للرد بعد التسليم وتحققت شروط البيع وانتفت موانعه. مقبولة يا ولدي وفي قرار شرعى مجمعي بيع المراقبة للأمر - [00:01:10](#)
ارجع ارجع اليه ولو رجعت الى موقعنا على الفتاوى سوف تهدوا في الفتاوى الكتابية اجابات كتابية عن مثل هذا السؤال وفيها صيغة هذا القرار بارك الله فيك. وشرح الله صدرك وطيب الله انفاسك - [00:01:40](#)